

## وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٣٣٣٧ لسنة ٢٠٠٧

في شأن تحويل نقطة شرطة على بن أبي طالب المؤقتة  
التابعة لمركز شرطة جهينة إلى نقطة شرطة مستديمة ب مديرية أمن سوهاج

**وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته :  
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ ب التقسيم الجمهورية إلى محافظات  
ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات :  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية  
لقانون الإدارة المحلية :  
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٣ في شأن إنشاء مركز شرطة جهينة  
بمديرية أمن سوهاج :  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن تنظيم أقسام ومراكز الشرطة :  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٩٥ لسنة ١٩٨٢ في شأن إنشاء نقطة شرطة على بن أبي طالب  
المؤقتة تتبع مركز شرطة جهينة :  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٦٨ لسنة ١٩٩٥ في شأن حظر تشغيل أفراد هيئة الشرطة  
ب مختلف أجهزة الوزارة في بعض الوظائف وتعديلاته :  
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٨٩٨ لسنة ١٩٩٩ في شأن إعادة تنظيم مديرية أمن  
سوهاج وتعديلاته :  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة في ٢٠٠٧/١٠/٢٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة في ٢٠٠٧/١١/٥ :

**قرار:**

**مادة ١ - تحول نقطة شرطة على بن أبي طالب المؤقتة التابعة لمركز شرطة جهينة مديرية أمن سوهاج إلى نقطة شرطة مستديمة ، مقرها قرية على بن أبي طالب ، ويشمل نطاق اختصاصها قرى (أبي بكر الصديق - عثمان بن عفان - عمر بن الخطاب - على بن أبي طالب - عبد المنعم رياض) وفقاً للحدود الجغرافية التالية :**

الحد الشمالي : قرية الجبيرات التابعة لمركز طهطا .

الحد الجنوبي : منطقة غرب الناقة التابعة لمركز جهينة .

الحد الشرقي : قرية نزلة على وقرية نزة البحريه .

الحد الغربي : الظهير الصحراوى الغربى .

**مادة ٢ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ونشر في الوقائع المصرية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .**

تحميراً في ٢٠٠٧/١١/٦

وزير الداخلية

**حبيب العادلى**